

قرارات وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٩٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى الصادر فى ١٩٤٧/١٠/٢١ لتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ومنها فرع توثيق كفر الشيخ ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٠٢٠/٦/١٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق ضواحي كفر الشيخ) بحى سخا مدينة كفر الشيخ - محافظة كفر الشيخ - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بكفر الشيخ ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة للحدود الإدارية لقرى مركز شرطة كفر الشيخ .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص مكتب توثيق كفر الشيخ بإخراج قري مركز شرطة كفر الشيخ من دائرة اختصاصه ويقتصر على الحدود الإدارية لبندر كفر الشيخ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/١٢/١ .

صدر فى ٢٠٢٠/١١/١٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان